

التحرير الطاوسي

[81] وليس لذلك سند يبنى عليه. 51 - أبى بن قيس (1): قتل يوم صفين. الطريق: يحيى الحماني، عن شريك، عن منصور، عن ابراهيم (2). 52 - أحكم بن بشار (3). غال، لا شئ (4).

أمر المؤمنين عليه السلام كان يأذن له مع بنى هاشم في الدخول عند مشاورته لهم، وهذا مما اختص به دون غيره، وان كان سند الرواية الثانية: " عن بعض العامة، عن الحسن البصري، عن الاحنف ". (1) عده الشيخ الطوسي في رجاله: 35 رقم 7 من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام وأشار في: 53 رقم 115 عند ذكره لآخيه " علقمة " بأنهما قتلا بصفين، وذكره العلامة في القسم الاول من رجاله: 22 رقم 4 وكذا ابن داود في رجاله: 35 رقم 47 وذكرنا بأنه قتل يوم صفين، وأضاف ابن داود عده من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام، ولا أدري ما هو استناده في عد الرجل من أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وآله. (2) الاختيار: 100 ضمن رقم 159. (3) ذكره الطوسي في رجاله: 399 رقم 17 في باب أصحاب الجواد عليه السلام بعنوان " أحلم بن بشار المروزي "، ولكن في القسم الثاني من رجال ابن داود: 227 رقم 14، ورجال العلامة: 207 رقم 8 ذكر بعنوان " أحكم بن بشار " وذكر في كليهما انه: " غال لا شئ ". وقد ذكره ابن داود ثانية في: 242 تحت رقم 162 بعنوان " الحكم بن بشار " قائلا فيه مثل ما قال سابقا. (4) كلمة " شئ " ساقطة من النسخ الثلاث، وقد أثبتها من المصدر، والرواية في الاختيار: 569 صدر رقم 1077.
